

[488-2082] مَنْ أَتَى بَعُمْرَةً فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ سَافَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ

نَاوِيَا الرُّجُوعَ لِلْحَجِّ، هَلْ يَنْقُطِعُ تَمَتُّعُهُ؟

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من أتى بعمره في أشهر الحج. ثم سافر إلى المدينة النبوية نأويا الرجوع للحج فهل تمتعه صحيح؟ إذا

لم يكن من أهل المدينة فلا بأس فمسح باقي. نعم - 00:00:00